

تاج العروس من جواهر القاموس

فهذه الأمور الأربعة موجبةٌ لمنع المضارع من الضم . وإذا ذكرت الماضي وذكرت آتيه متصلاً به بلا تَقْصِيدٍ أَيْ بلا ضبط ولا وزن فهو أَيْ الفعل على مثال ضَرَبَ بفتح العين في الماضي وكسرهما في المضارع وهو الباب الثاني من الثلاثي المجرد المطَّرد وثاني الدعائم الثلاثة على أني أذهب وأختار وأعتقد وأميل إلى ما قال إمام الفن أَبُو زَيْد مشهور بكنيته واسمه سعيد بن أوس بن ثابت بن بشير بن أَبِي زَيْد وقيل ثابت بن زيد بن قيس ابن الذُّعْمان بن مالك بن ثعلبة بن الخزرج الأنصاري اللغويُّ النحويُّ أخذ عن أَبِي عمرو بن العلاء وعنه أَبُو عُبَيْدٍ القاسمُ بن سَلَّامٍ وأبو حاتم السجستاني وأبو العيناء وكان ثقةً من أهل البصرة قال السيوطي في المزهَر : وكان أَبُو زَيْدٍ أحفظَ الناسَ لِللُّغَةِ بعد أَبِي مالكٍ وأوسعهم روايةً وأكثرهم أخذاً عن البادية وقال ابنُ مَنَادِرٍ : وأبو زيدٍ من الأنصار وهو من رُواة الحديث ثِقَةٌ عندهم مأمونٌ . قال أَبُو حاتم عن أَبِي زَيْد : كان سبويه يأتي مجلسي وله ذُؤَابَتَانِ قال : فإذا سمعته يقول : وَحَدَّثَنِي من أثق بعربيته فإنما يريدني ومن جَلَّالَةِ أَبِي زَيْدٍ في اللغة ما حَدَّثَ به جعفر بن محمد حدَّثَنَا محمد بن الحسن الأزدي عن أَبِي حاتم السجستاني عن أَبِي زَيْدٍ قال : كَتَبَ رَجُلٌ من أهل رَامَهْرُمَزٍ إلى الخليل يسأله كيف يقال ما أَوْقَفَكَ هَا هُنَا ومن أَوْقَفَكَ فَكُتِبَ إِلَيْهِ : هما واحد . قال أَبُو زَيْدٍ : لقيني الخليل فقال لي في ذلك فقلت له : إنما يقال من وَقَفَكَ وما أَوْقَفَكَ قال : فرجع إلى قولي وأما وفاته وبقية أسانيده فقد تقدّم في المقدّمة . ويوجد هنا في بعض النسخ بعد قوله أَبُو زَيْدٍ وجماعة أَيْ ممن تبعه ورأى رأيه إذا جاوزت أنت أيها الناظر في لغة العرب المشاهير جمع مشهور وهو المعروف المتداول من الأفعال وهي الإصلاحية التي يأتي في الكلام ماضيها الإصلاحي على فَعَلٍ بالفتح ولم تكن عينه أو لامه حرفاً من حروف الحلق ولا تعرف مضارعه كيف هو بعد البحث عنه في مظانّه فلا تجده فأنت في المستقبل حينئذ بالخيار أَيْ مخيّر فيه إن شئت قُلْتَ يَفْعَلُ بضم العين وإن شئت قلت يَفْعَلُ بكسرها وفي نسخة بكسر العين فالوجهان جائزان : الضمُّ والكسر . وهما مستعملان فيما لا يُعْرَفُ مستقبليهما ومتساويان فيه فكيفما نطقت أصبت وليس الضم أولى من الكسر ولا الكسر أولى من الضم إذ قد ثبت ذلك كثيراً قالوا حَشَرَ يَحْشُرُ ويَحْشُرُ وَزَمَرَ يَزْمَرُ وَيَزْمَرُ وَقَمَرَ يَقْمَرُ وَيَقْمَرُ وَفَسَقَ يَفْسُقُ وَفَسَدَ يَفْسُدُ وَحَسَرَ يَحْسُرُ وَيَحْسُرُ وَعَرَجَ يَعْرِجُ وَيَعْرِجُ وَعَكَفَ يَعْكَفُ وَيَعْكَفُ وَنَفَرَ يَنْفِرُ وَيَنْفِرُ وَغَدَرَ يَغْدِرُ وَيَغْدِرُ وَعَثَرَ يَعْثُرُ وَيَعْثُرُ وَقَدَرَ يَقْدِرُ وَيَقْدِرُ وَسَفَكَ يَسْفِكُ وَيَسْفِكُ إلى غير ذلك مما يطول إيرادُه وفيه لغتان . وفي البغية : قال

أَبُو عَمْرٍو إِسْحَاقُ بْنُ صَالِحِ الْجَرَمِيِّ : سَمِعْتُ أَبَا عُبَيْدَةَ مَعْمَرِ بْنِ الْمُثَنَّى يَرْوِي عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ قَالَ : سَمِعْتُ الضَّمَّ وَالْكَسْرَ فِي عَامَّةِ هَذَا الْبَابِ لَكِنْ رَبَّ مَا اقْتَضَى فِيهِ عَلَى وَجْهِهِ وَاحِدٌ لَا بَدَّ فِيهِ مِنَ السَّمَاعِ وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ جَوَّازَ الْوَجْهِينَ الضَّمَّ وَالْكَسْرَ إِنَّمَا يَكُونُ عِنْدَ مَجَاوِزَةِ الْمَشَاهِيرِ مِنَ الْأَفْعَالِ وَأَمَّا فِي مَشْهُورِ الْكَلَامِ فَلَا يَتَعَدَّى مَا أَتَتْ الرِّوَايَاتُ فِيهِ كَسْرًا كَضَرَبَ يَضْرِبُ أَوْ ضَمًّا قَتَلَ يَقْتُلُ وَيُرِيدُونَ بِمَجَاوِزَةِ الْمَشَاهِيرِ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْكَ فِعْلٌ لَا تَعْرِفُ مُضَارَعَتَهُ كَيْفَ هُوَ بَعْدَ الْبَحْثِ عَنْهُ فِي مِثَالِ نَسَبِهِ فَلَا تَجِدُهُ وَمَجَاوِزَةِ الْمَشَاهِيرِ لَيْسَتْ لِكُلِّ إِنْسَانٍ وَإِنَّمَا هِيَ بَعْدَ حِفْظِ الْمَشْهُورَاتِ فَلَا يَتَأْتِي لِمَنْ لَمْ يَدْرُسِ الْكُتُبَ وَلَا اعْتَنَى بِالْمَحْفُوظِ أَنْ يَقُولَ قَدْ عَدِمْتَ السَّمَاعَ فَيَخْتَارُ فِي اللَّفْظَةِ يَفْعَلُ أَوْ يَفْعُلُ لَيْسَ لَهُ ذَلِكَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ إِذَا عُرِفَ أَنَّ الْمَاضِيَ عَلَى وَزْنِ فَعَلَ بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَلَمْ يَعْرِفِ الْمَضَارِعَ فَالْوَجْهُ أَنْ يَجْعَلَ يَفْعَلُ بِالْكَسْرِ لِأَنَّهُ أَكْثَرُ وَالْكَسْرَةُ أَخْفَى مِنَ الضَّمَّةِ وَكَذَا قَالَ أَبُو عَمْرٍو الْمَطْرُزُ حَاكِيًا عَنْ الْفَرَّاءِ إِذَا أَشْكَلَ يَفْعُلُ أَوْ يَفْعَلُ فَبِتَّ عَلَى يَفْعَلُ بِالْكَسْرِ فَإِنَّهُ الْبَابُ عِنْدَهُمْ قُلْتُ : وَمِثْلُهُ فِي خَاتِمَةِ الْمَصْبَاحِ وَقَدْ عَقِدَ لَهُ ابْنُ دَرِيدٍ فِي كِتَابِ الْأَبْنِيَةِ مِنَ الْجُمُهِرَةِ بَابًا وَنَقَلَهُ ابْنُ عُصْفُورٍ وَغَيْرُهُ قَالَ شَيْخُنَا : وَمَقَالَةُ أَبِي زَيْدٍ السَّابِقِ ذَكَرَهَا قَدْ ذَكَرَهَا ابْنُ الْقُوطِيَّةِ فِي صَدْرِ كِتَابِهِ وَكَذَا ابْنُ الْقِطَاعِ فِي صَدْرِ أَفْعَالِهِ مَبْسُوطًا وَالشَّيْخُ أَبُو حَيَّانٍ فِي الْبَحْرِ وَأَبُو جَعْفَرٍ الرَّعْنِي فِي اقْتِطَافِ الْأَزْهَرِ ثُمَّ إِنَّهُ قَدْ وَجَدَ بَعْدَ هَذَا الْكَلَامِ زِيَادَةً وَهِيَ فِي نَسْخَةِ